

Grammatical Digression according to Ibn Malik in Al-Alfiyya

الاستطراد النحوي عند ابن مالك في الألفية

Dr. Saud bin Obaidullah bin Abed Al Saedi*

د. سعود بن عبيدالله بن عابد الصاعدي*

Assistant Professor in the Department of Language, Grammar and Morphology, College of Language, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia

الأستاذ المساعد بقسم اللغة والنحو والصرف بكلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية

Received:1/8/2023 Revised:14/10/2023 Accepted: 2/12/2023

تاريخ التقديم: 1/8/2023 تاريخ ارسال التعديلات: 14/10/2023 تاريخ القبول: 2/12/2023

الملخص:

يقوم البحث على تتبع المسائل النحوية التي استطردها إليها ابن مالك، وضممتها أبواباً في الألفية ليست هي منها، إما اضطراراً أو تنميماً لفائدة متعلّقة بتلك المسائل. وقد بدأ البحث بمقدمة بيّن فيها الباحث محددات بحثه والاستطرادات الثلاثة الخارجة عن حدود البحث. ثم تلاها بتمهيد أوضح من خلاله مفهوم الاستطراد. ثم ذكر الباحث المسائل النحوية التي استطردها إليها ابن مالك في أربعة عشر مبحثاً، وقد حُتم البحث بأهم النتائج التي توصل إليها، والتي كان منها: أن جميع استطرادات ابن مالك في الألفية كانت إما اضطراراً أو تنميماً لفائدة تتعلّق بمسألة مرتبطة بالبَاب الذي هي فيه، ومنها أن بعض الشراح قد يُنصّ على إحدى المسائل المستطردها أنها استطراد، وهو قليل، فقام الباحث عليها واستخرج الكثير، ومنها أن الاستطرادات التي أفردها لها ابن مالك أبواباً كانت واضحة الاستقلال، أما الاستطرادات التي كانت داخل الأبواب النحوية فقد تخفى على بعض المتعلّمين، وهو ما هدفت إليه البحث في الوصول إلى مثله.

الكلمات المفتاحية: الاستطراد، النظم، الألفية، الأبواب النحوية.

Abstract:

The current research rely on tracing the grammatical issues that Ibn Malik delved into, and it includes topics that are not originally part of his work, either out of necessity or to complement the usefulness of those issues. The research began with an introduction in which the researcher explained the parameters of their research and the three digressions that go beyond its scope. This was followed by a preamble that clarified the concept of digression. Then the researcher mentioned the grammatical issues that Ibn Malik delved into in fourteen topics. The research concluded with the most important findings, which included that all of Ibn Malik's digressions in the Alfiyah were either out of necessity or to complement the usefulness of a grammatical issue related to the chapter in which they were included. Additionally, some commentators may indicate that one of the digressions is an actual digression, but such cases are rare, and the researcher evaluated them in detail. Furthermore, the researcher found that the digressions that Ibn Malik dedicated entire sections to were clearly independent, while the digressions that were included within the grammatical chapters may be hidden from some learners, and the aim of the research was to uncover them.

Keywords: Digression, Alfiyah, Grammatical Chapter.

لها ليس استطراداً؟ أو هي غيرُ مُعرِّفةٍ فيكونُ كلاًهُ عنها استطراداً؟ من أجلِ هذا اللبسِ تجنَّبْتُ ذِكْرَ هذا النوعِ أيضاً .

لقد جعلَ الإمامُ ابنُ مالكٍ أبياتَ الألفيَّةِ مُقسَّمةً تحتَ أبوابٍ مُترجمةٍ بعناوينَ مُتناسبةٍ معَ ما انعقدَ البابُ لبيانِهِ ، وقد أشارَ إلى هذا التَّبويبِ في بعضِ أبياتِ الألفيَّةِ ، فمن ذلك قولُهُ في بابِ لا النَّافيةِ للجنسِ :

وشاعَ في ذا البابِ إسقاطُ الحَبَرِ إذا المرادُ معَ سُقوطِهِ ظَهَرَ

وكذلك قالَ في بابِ نائبِ الفاعلِ :

في بابِ ظَنٍّ و أَرَى المنعَ اشْتَهَرَ وَ لا أَرَى مُنعاً إذا القَصْدُ ظَهَرَ

وكذلك قالَ في بابِ الاشتغالِ :

وَ سَوَّ في ذا البابِ وَصفاً ذا عَمَلٍ بالفِعْلِ إنْ لم يَكْ مانعٌ حَصَلَ

وقد اعتمدتُ في معرفةِ تراجمِ تلكِ الأبوابِ على ما هو موجودٌ في كُتُبِ شُراحِ الألفيَّةِ ، كما هو مُبيَّنٌ في ثنايا هذا البحثِ .

الدِّراساتُ السَّابِقَةُ :

لا أعرفُ أحداً كَتَبَ في مِثْلِ هذا الموضوعِ ، وعندَ البحثِ عنِ دراسةٍ سابقةٍ عَبَّرَ مُحَرِّكاتِ البحثِ الإلكترونيَّةِ تَظَهَرُ لي عناوينُ كثيرةٌ جميعُها في الاستطرادِ بالمفهومِ البلاغيِّ ، ولم أَعثُرْ على شيءٍ يُشبهُ هذا العَمَلِ أو يُدانيهِ .

مشكلةُ البحثِ :

تكمنُ مشكلةُ البحثِ في إيرادِ ابنِ مالكٍ لكثيرٍ من المسائلِ النَّحويَّةِ في غيرِ مَظاهِمها ، وإقحامِها في غيرِ أبوابِها ، وهو أمرٌ قد يُوقِعُ المتعلِّمينَ في لبسٍ ، فيحسُنُ التَّنبيهَ على مِثْلِ ذلكِ ، بتتبُّعِ تلكِ المسائلِ وإبرازِها ؛ رفعاً للباسِ ، و دفعاً للالتباسِ . وفي معرفةٍ مدى قبولِ الشُّراحِ لتلكِ الاستطراداتِ .

أهدافُ البحثِ :

1 . الكشفُ عن بعضِ المسائلِ النَّحويَّةِ التي أوردَها ابنُ مالكٍ في غيرِ أبوابِها .

2 . التَّعرُّفُ على المسائلِ التي استطرَدَ إليها ابنُ مالكٍ ولم يَعرِّفْ لِمِثْلِها باباً مُستقِلاً .

المقدمة:

باسمِ اللهِ ، والحمدُ لله ، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ خلقِ الله ، نبينا محمدٍ وآلِهِ وَمَنْ والاه ، أما بعد :

فإنَّ أَلْفِيَّةَ الإمامِ اللُّغويِّ الكبيرِ المجدِّدِ ابنِ مالكٍ هي أكثرُ المصنَّفاتِ النَّحويَّةِ شهرةً ، وأعظَمُها نفعاً ، وأوسَعُها انتشاراً ، وقد جعلتُ بحثي هذا مُتعلِّقاً بأستارِها ، كاشفاً لبعضِ أسرارِها ، ومُبيِّناً لشيءٍ مِنْ مُحَدِّراتِها ، ومُوضِّحاً لمُقصدٍ مِنْ مقاصدِ صاحبِها ، فوسَّمتُهُ بـ (الاستطرادُ النَّحويُّ عندَ ابنِ مالكٍ في الألفيَّةِ) ، مُستَفصِلاً كُلَّ مسألةٍ نَحويَّةٍ استطرَدَ إليها الإمامُ ابنُ مالكٍ . عليه رحمةُ الله . داخلَ أبوابِ الألفيَّةِ .

وقد أخرجتُ من مُحَدِّداتِ هذا البحثِ ثلاثةَ أنواعٍ من الاستطراداتِ :

الأوَّلُ : الاستطرادُ الذي يُنشِئُ له المصنِّفُ باباً مُستقِلاً ، كما فَعَلَ لتابعِ المناذِريِّ لِما تكَلَّمَ عن أحكامِ المناذِريِّ في بابِهِ أرادَ أن يستطرَدَ ويَذكُرَ أحكامَ تابعِهِ ، فحينَ كَثُرَتْ مسائلُهُ أفرَدَ له باباً . وكذلك فَعَلَ حينَ تحدَّثَ عن أدواتِ الشَّرطِ الجازمةِ في بابِ جوازِ الفعلِ المضارعِ فإنَّهُ أرادَ أن يُتِمِّمَ الفائدةَ فاستطرَدَ و ذَكَرَ أدواتِ الشَّرطِ غيرَ الجازمةِ في بابينِ مُستقلِّينِ ، هما بابُ لو ، وبابُ أمَّا ولولا ولوما .

والثاني : الاستطرادُ في المسائلِ اللُّغويَّةِ ، كاستطرادِ النَّاطِمِ في بابِ حروفِ الجرِّ حينَ ذَكَرَ معانيَ حروفِ الجرِّ ، وكاستطرادِهِ في ذَكَرِ تَصَرُّفاتِ الكلمةِ مِنْ مِثْلِ قولِهِ :

وَ اسْتَعْمَلُوا مُضارعاً لأَوْشكا وَ كادَ لا عَيزُ وَ زادوا مُوشِكا

وسببُ تجنُّبي ذِكْرَ هذا النوعِ أنَّ فيه خروجاً مِنْ فِئَةٍ إلى فِئَةٍ آخَرَ ، وليس خروجاً مِنْ بابٍ إلى بابٍ داخلِ الفِئَةِ الواحدِ ، وهذا البحثُ إمَّا هو مُجَعولٌ في المسائلِ النَّحويَّةِ ؛ لذا تَرَجَّمتُ لَهُ بالاستطرادِ النَّحويِّ كما ترى .

والثالثُ : الاستطرادُ المُنبِئُ على خلافِ شديدٍ في المسألةِ بينَ النحاةِ والتي لم يُفصَحِ النَّاطِمُ عن رأيه فيها ، كما جاءَ في بابِ المُعرِّفِ بأداةِ التَّعريفِ حينما ذَكَرَ أَل التي لِلعَلَبَةِ ، وقد اختلفَ النحاةُ فيها ؛ وهل هي نوعٌ مِنْ أنواعِ أَل التَّعريفِ فيكونُ ذِكْرُهُ

3. التَعْرِفُ عَلَى الْمَسَائِلِ الَّتِي اسْتَطْرَدَ إِلَيْهَا ابْنُ مَالِكٍ وَقَدْ عَقَّدَ لِمِثْلِهَا بَاباً مُسْتَقِلاً .
4. التَعْرِفُ عَلَى مَوْقِفِ شُرَاحِ الْأَلْفِيَّةِ مِنْ تِلْكَ الاسْتِطْرَادَاتِ .
5. رَفْعُ اللَّبْسِ وَدَفْعُ الِاتِّبَاسِ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ .
6. الكَشْفُ عَنِ بَعْضِ أَغْرَاضِ ابْنِ مَالِكٍ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ الصَّنِيعِ، وَبَيَانِ بَعْضِ مَقَاصِدِهِ .
- أَسْئَلَةُ الْبَحْثِ :**
1. ما الْمَسَائِلُ النَّحْوِيَّةُ الَّتِي أوردَهَا ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَبْوَابِ الْمُعْقَدَةِ لِغَيْرِهَا؟
2. هل نَصَّ شُرَاحُ الْأَلْفِيَّةِ عَلَى تِلْكَ الْمَسَائِلِ بِأَنَّهَا اسْتِطْرَادٌ؟
3. ما الْمَسَائِلُ الَّتِي اسْتَطْرَدَ إِلَيْهَا ابْنُ مَالِكٍ وَلَمْ يَعْقِدْ لِمِثْلِهَا بَاباً مُسْتَقِلاً؟
4. ما الْمَسَائِلُ الَّتِي اسْتَطْرَدَ إِلَيْهَا ابْنُ مَالِكٍ وَقَدْ عَقَّدَ لِمِثْلِهَا بَاباً مُسْتَقِلاً؟
5. ما مَقْصُودُ ابْنِ مَالِكٍ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ، وَمَا غَرْضُهُ مِنْهُ؟
- مَنْهَجُ الْبَحْثِ :**
- يقومُ هَذَا الْبَحْثُ عَلَى جَمْعِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي اسْتَطْرَدَ إِلَيْهَا النَّاطِمُ فِي الْأَلْفِيَّةِ، وَبَيَانِ الْغَرَضِ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ الْاسْتِطْرَادِ، مُتَّبِعاً فِي كُلِّ ذَلِكَ الْمَنْهَجَ الْاسْتِقْرَائِيَّ النَّقْدِيَّ .
- هَيْكَلُ الْبَحْثِ :**
- اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة و تمهيد و أربعة عشر مبحثاً و خاتمة، فجاء ذلك على النحو الآتي بيانه :
1. المقدمة : وتحدثت فيها عن فكرة البحث و محدّداته ، والدراسات السابقة ، ومشكلة البحث ، وأهدافه ، وأسئلته ، ومنهجه ، وهيكله .
2. التمهيد : وتناولت فيه بيان مفهوم الاستطراد .
3. ثمّ تحدّثت عن المسائل النحويّة التي استطرّد إليها ابن مالِك في أربعة عشر مبحثاً ، على النحو الآتي :
- المبحث الأول : نون الوقاية .
- المبحث الثاني : العَلَمُ الجِنْسِيُّ .
- المبحث الثالث : نونا ذَيْنِ وَ تَيْنِ .
- المبحث الرابع : أَل الرّائِدَةُ .
- المبحث الخامس : العَلَمُ بِالْعَلْبَةِ .
- المبحث السادس : كَانَ التّامَّةُ .
- المبحث السابع : كَانَ الرّائِدَةُ .
- المبحث الثامن : عَلِمَ وَ ظَنَّ اللَّتَانِ بِمَعْنَى عَرَفَ وَ أَهَمَّ .
- المبحث التاسع : المفعول بِهِ .
- المبحث العاشر : المشغول عنه .
- المبحث الحادي عشر : مَسْأَلَةٌ فِي التَّنَازُعِ .
- المبحث الثاني عشر : أَفْعَلٌ لِعَبْرِ التَّفْضِيلِ .
- المبحث الثالث عشر : إِمَّا الثَّانِيَةُ .
- المبحث الرابع عشر : مَسَائِلُ الْإِثْبَاعِ .
4. الخاتمة ونتائج البحث .
5. فهرس المصادر والمراجع .
6. فهرس الموضوعات .
- التَّمْهِيدُ : مَفْهُومُ الْاسْتِطْرَادِ :**
- إنّ الاستطراد مصطلح أدبيّ قديمٌ ، و فنٌّ من فنونِ عِلْمِ البديع⁽¹⁾، له مدلولٌ اصطلاحيّ عند أهلِ الأدبِ والنقدِ ، يُرادُ به عندهم : أن يخرُجَ الشاعرُ من معنى إلى معنَى آخَرَ ، ولا يتمادى في الخروجِ بل يعودُ إلى الأوّلِ . قال ابنُ رشيقيّ القيرواني⁽²⁾ : و أمّا الخروجُ فهو عندهم شبيهٌ بالاستطرادِ ، وليس به ؛ لأنّ الخروجَ إمّا هو أن تخرُجَ مِنْ نسيبٍ إلى مدحٍ أو غيره بلطفٍ تحيّلٍ ثمّ تتماذى فيما خرجت إليه . ثمّ قال في معنى الاستطرادِ مبيّناً شرطه الذي يمتازُ به : ... و يعودُ إلى كلامه الأوّلِ⁽³⁾ . و قال ابنُ التّائِمِ⁽⁴⁾ : وتخرُجُ منه إلى غيره ثمّ ترجعُ فإنّ تماذيتَ فذاك الخروجُ . فالاستطرادُ عندهم إذن هو الخروجُ بلا تماذي .

والمعارف الضمير، وعند حديثه عن الضمائر وفي نهاية الفصل استطرذ الناظم فذكر بعض أحكام نون الوقاية المكسورة المتصلة بياء المتكلم من جهة حذفها قلّة وكثرة في الاستعمال العربيّ الفصيح مع الحروف الناسخة، أومع بعض الحروف الجارة أو الظروف المضافة، ومن جهة امتناع حذفها مع الفعل الناصب لياء المتكلم المتصل بها إلا فيما ندر.

ونون الوقاية حرف من حروف المعاني (7)، وليس ضميراً، والحديث عنها في هذا الباب استطرذ، قال المرادي معلقاً على شرح هذه الآيات: (ثم استطرذ - أي الناظم - إلى ذكر نون الوقاية...) (8). ولعل الناظم ذكرها هنا مع الضمائر لأمرين، أحدهما أن نون الوقاية مختصة بياء المتكلم فلا تكون إلا معها، ولا تتصل إلا بها، فناسب أن يذكرها معها. والثاني أنه لم يعقد في ألفيته باباً خاصاً بحروف المعاني.

المبحث الثاني: العلم الجنسي

قال الناظم في باب المعرفة والتكرة:

وَضَعُوا بَعْضَ الْأَجْنَاسِ عِلْمٌ كَعِلْمِ الْأَشْخَاصِ لَفْظاً وَهُوَ عَمٌ
مِنْ ذَاكَ أَمْ عَرِيطٌ لِلْعُقُوبِ وَهَكَذَا تُعَالَةُ لِلتَّعَلِبِ
وَ مِثْلُهُ بَرَّةٌ لِلْمَبَرَّةِ كَذَا فَجَارِ عِلْمٌ لِلْفَجْرَةِ

وهو باب معقود للمعرفة والتكرة من الأسماء، ومن معارفها العلم الشخصي، فتكلم المصنف عنه في هذا الباب، وعن أحكامه وأنواعه، ثم استطرذ فذكر العلم الجنسي في نهاية الباب، وهو استطرذ من جهة أن الأعلام الجنسية ليست معارف تُعرف أفراد جنسها، ولا تُعينُ مسمياتها، فالعلم الجنسي نكرة (9) تُطلق على كل فرد من أفرادها، وهو مفهوم كلامه في النظم حين قال: وهو عم، أي مدلوله شائع بين أفراد جنسه. وتسميتها علماً من باب المجاز (10). وإنما ذكرها الناظم عند حديثه عن الأعلام الشخصية المعروفة لأفرادها والمعينة لمسمياتها لما بينه وبينها من الشبه اللفظي، و تنبيهاً على ذلك قال في النظم: كعلم الأشخاص لفظاً. أي في اللفظ دون المعنى، فمن ذلك (11) جوار مجيء الحال منهما، فكما تقول: جاء زيد ماشياً، تقول: جاء ثعاله مسرعاً، وأهما لا يُضافان، وأهما لا تلحقهما أَل التعريف، وأهما يُوصفان بالمعرفة دون التكرة، وأهما يُمنعان من الصرف إن وُجدت مع علميتهما علّة

ولست أريد بالاستطرذ في هذا البحث هذا المدلول الاصطلاحيّ البديعي، وإنما أريد به الخروج بالمسألة عن الباب المعقود لغيرها؛ أي: لغير تلك المسألة الخارجة عن الأحكام المتعلقة بذلك الباب.

فاستعمال الاستطرذ عند الباحث بهذا المدلول ليس بدعاً غير مألوف، بل هو مُستخدمٌ معروفٌ، ولعله أسلوبٌ من أساليب الفقهاء، ويدل على ذلك أن الفيومي حين تحدّث عن معنى استطرذ في كتابه المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (5) قال: (و استطرذ له في الحرب: إذا فر منه كيداً، ثم كثر عليه، فكأنه اجتذبه من موضعه الذي لا يتمكن منه إلى موضع يتمكن منه، و وقع لك على وجه الاستطرذ: كأنه مأخوذٌ من ذلك، وهو الاجتذاب؛ لأنك لم تدكره في موضعه، بل مهّدت له موضعاً ذكرته فيه) انتهى كلامه. فإذا كان الاستطرذ يأتي بمعنى ذكر المسألة في غير موضعها، فهو ومعنى الخروج بها عن أصل الباب سيان. وهو مقصودي، ومعقودٌ كلامي، حين أعير عن الاستطرذ في هذا البحث.

وقد استعمله أيضاً بهذا المعنى بعض شراح الألفية؛ فمن ذلك ما جاء من كلام المرادي (6) حين قال: ثم استطرذ. أي الناظم. إلى ذكر نون الوقاية.

المسائل النحوية المستطرذة:

إن الناظم قد ذكر كثيراً من المسائل والمباحث النحوية بعيدة عن أبوابها، وفي غير مظاهها، مستطرذاً إليها، وسوف يسعى البحث إلى جمع ما وقف عليه الباحث منها، مرتبةً بحسب إيرادها في الألفية، معلقاً عليها بكلامه أو كلام بعض الشراح. وهذا أوائل الشروع في المقصود.

المبحث الأول: نون الوقاية

قال الناظم في باب المعرفة والتكرة:

وَقَبْلِ يَا النَّفْسِ مَعَ الْفِعْلِ التَّرِيمِ نُونٌ وَقَايَةٌ وَ لَيْسِي قَدْ نُظِمَ
وَ لَيْتَنِي قَدْ فَشَا وَ لَيْتِي نَدْرًا وَ مَعَ لَعَلَّ اعْكِسْ وَ كُنْ مُحِبًّا
فِي الْبَاقِيَاتِ وَ اضْطِرَارًا حَقًّا مَنِّي وَ عَنِّي بَعْضُ مَنْ قَدْ سَلَفَا
وَ فِي لَدُنِّي لَدُنِّي قَلٌّ وَ فِي قَدْنِي وَ قَطْنِي الْحَدْفُ أَيْضًا قَدْ بَقِيَ

وهذا الباب معقودٌ للحديث عن أسماء المعارف، ومن أنواع

وهذا الباب عقده المصنّف لبيان ما تعرّف من الأسماء بأل التعريف ، لكنّه استطراد فذكر آل الزائدة و جميع أقسامها؛ كالزائدة اللازمة في نحو السلات اسم صنم ، والآن ، والذي وفروعها ، و كالزائدة العارضة بنوعها؛ العارضة للضرورة الشعرية نحو قول الشاعر (13) :

** ولقد هَيْئُكَ عن بنات الأوبر **

أو العارضة للمح الأصل (14) كالدخلة على الأعلام المنقولة نحو : الفضل والحارث والتعمان . فالتى للمح الأصل قسم من أقسام الزائدة العارضة ، وليست قسيماً للزائدة ، ويدل على ذلك قول الناظم : فذكر ذا وحده سياتن ، وكذلك نص ابنه بدر الدين في شرحه للألفية (15) على أنّ التي للمح الصفة قسم من أقسامها لا قسيم لها فقال : وأما العارضة . أي الزائدة . فمُجَوَّزَةٌ للضرورة أو للمح الوصف بمصحوبها . وهو قول المرادى في الجنى الداني (16) ، وابن هشام في المغني (17) ؛ لذا فإنني أدرجت التي للمح الأصل هنا في هذا المبحث الخاص بأل الزائدة كما ترى ، وجعلت استطراد المصنّف في هذا الباب في مبحثين لا ثلاثة . وسكت عن آل التي للعلبة لما ذكرت لك في المقدمة .

وهذا الإدراج مخالفاً لرأي بعض الشراح كأبي حيان (18) والمكودي (19) والعزّي (20) حين جعلوا التي للمح الصفة قسيماً للزائدة ؛ فقالوا : إنّ (أل) على أربعة أقسام : مُعْرِفَةٌ وزائدة وللمح الصفة و للعلبة .

وأل الزائدة ليست مُعْرِفَةٌ (21) ؛ فهي لا تُفيد مدحها تعريفاً ، وإنما تعرّف مدحها إما بالعلمية كاللات وبنات أوبر ، أو بالإشارة (22) كالآن خلافاً لأبي حيان (23) ، أو بجملة الصلة كالموصول خلافاً للأخفش (24) والفرّاء (25) ؛ فهي زائدة غير مُعْرِفَةٌ من جهة أنّه لا يجتمع على الاسم مُعْرِفَان (26) . وإنما استطراد الناظم فذكر الزائدة في باب المعرفة لما بينهما من الشبه اللفظي .

المبحث الخامس : العلم بالعلبة

قال الناظم في باب آل التعريف :

وَ قَدْ يَصِيرُ عِلْمًا بِالْعَلْبَةِ مضافاً أو مصحوباً آل كالعلبة

مانعة أخرى .

وإذا رأينا أنّ الناظم إنّما انتقل من الحديث عن المعرفة العلم الشخصي إلى التكررة العلم الجنسي ، والحديث عن التكررات في باب المعرفة والتكررة لا يُعدُّ استطراداً فنعم ، و إنّما اعتبرته أنا استطراداً من جهة ما نبهت على مثله فيما تقدّم .

ومن الأغراض التي دفعت الناظم إلى هذا الاستطراد ما نبه على مثله الإمام الشاطبي حين قال : (ثمّ لما أراد - أي الناظم - التنبية على العلم الجنسي أتى به آخر الباب تكميلاً للفائدة ، وتنبهاً على أنّ هذا النوع ليس مما يُضطرُّ إلى ذكره كالأضطرار إلى ذكر علم الشخص ، و أيضاً فإنه مخالفاً لقانون العلمية ومعناها المشهور ؛ إذ لا كبير فرقي بينه وبين التكررة في المعنى (12) .

المبحث الثالث : نونا ذين و تين

قال الناظم في باب الاسم الموصول :

مَوْصُولُ الْأَسْمَاءِ الَّذِي الْأُنْتَى الَّتِي وَالْيَا إِذَا مَا تُنْبِئًا لَا تُنْبِتِ بَلْ مَا تَلِيهِ أَوْلُهُ الْعَلَامَةُ وَالنُّونُ إِنْ تُشَدَّدُ فَلَا مَلَامَةَ وَالنُّونُ مِنْ ذَيْنِ وَ تَيْنِ شَدِيدًا أَيْضًا وَتَعْوِضُ بِذَاكَ قُصْدًا

تحدث الناظم في أول هذا الباب عن الأسماء الموصولة النصية ، وعند ذكره للمثني منها بين أنه يجوز تشديد نوني اللذين واللتين وتضعيفهما ، وهو قوله : والنون إن تشددت فلا ملامة . ثم استطراد المصنّف و خرج إلى ذكر جواز تشديد نوني ذين وتين ، وهما اسما إشارة وليسوا موصولين ، ولم يذكر هذه المسألة في باب اسم الإشارة المتقدم قريباً ؛ ففعل المصنّف رغب في الجمع بين مسألتي النونين في مثني الموصول واسمي الإشارة في موضع واحد لا تحاد نونيهما في حكم جواز التشديد والتضعيف .

المبحث الرابع : آل الزائدة

قال الناظم في باب آل التعريف :

وَ قَدْ تُرَادُ لِأَيُّهَا كَاللَّاتِ وَالْآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ اللَّاتِ

ولأضطرار كبنات الأوبر كذا وطبت النفس يا قيس السري

وبعض الأعلام عليه دخلا للمح ما قد كان عنه نقلا

كالفصل والحارث والتعمان فذكر ذا وحده سياتن

المبحث السابع : كان الزائدة

قال الناظم في باب كان وأخواتها :

وَ قَدْ تُرَادُ كَانٌ فِي حَشْوٍ كَمَا كَانَ أَصَحَّ عِلْمٌ مَنْ تَقَدَّمَ

هذا الباب معقود لبيان أحكام كان التاسخة للمبتدأ والخبر ، ولأخواتها التواسخ المشبهات بها في الإعمال كما سبق بيانه ، وقد استطرده المصنف فذكر كان الزائدة في هذا الباب ، والنحاة مجمعون على أن كان الزائدة ليست ناسخة ، فإذا كان ذلك كذلك فحديثه عنها في هذا الباب استطراداً بين . والخلاف بينهم إنما وقع في رفع كان الزائدة لمرفوع بعدها ، أي : هل تُرَادُ كَانٌ مَعَ مَرْفُوعِهَا الْفَاعِلُ ؟ فتكون الزائدة تامة ، أو هل تُرَادُ وَلَا مَعْمُولٌ لَهَا أَيْدَاءٌ ؟ فالأول مذهب الخليل وسيبويه⁽⁴³⁾ ، وانتصر لهما ابن مالك⁽⁴⁴⁾ ، والثاني مذهب أبي العباس المبرد⁽⁴⁵⁾ ، وأكثر النحويين⁽⁴⁶⁾ .

المبحث الثامن : علم وظن اللتان بمعنى عرف وأتم

قال الناظم في باب ظن وأخواتها :

لِعِلْمٍ عِرْفَانٍ وَ ظَنٍّ تَهْمَةٌ تَعْدِيَةٌ لِوَاحِدٍ مُلْتَزِمَةٌ

هذا الباب عقده المصنف للأفعال التواسخ التي تنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر ، وهن ظن وأخواتها المشبهات بها في العمل . وقد استطرده المصنف فذكر فعلين يتعديان إلى مفعول واحد هما علم التي بمعنى عرف ، كقولك : علمت زيداً ، أي عرفته ، و ظن التي بمعنى أتم ، كقولك : ظننت زيداً ، أي أتمنته . قال المكوذي⁽⁴⁷⁾ : وليساً حينئذ من أفعال هذا الباب ؛ ولعل الناظم استطرده هنا تفريقاً بين المتعدي لواحد والمتعدي لاثنين .

المبحث التاسع : المفعول به

لقد توسع التحويون في بيان أحكام المفعول به في كتبهم ومصنفاتهم النحوية ، وكثر الحديث عنه ؛ لأنه ركن من أركان الجملة الفعلية وجزء من أجزائها ، و الجملة الفعلية متنوعة مسائلها ، ومنتشرة أحكامها في المصنفات النحوية ؛ ذلك أنهم مرة يتحدثون عن أحكام أجزائها جزءاً جزءاً ، و ركناً ركناً ، كحديثهم عن أحكام فعلها وفاعلها ونائبه ومفاعيلها في أبواب مستقلة ؛ ومرة يتحدثون عن أساليب الجملة الفعلية ، كأسلوب

الاسم المضاف المعرف بالعلمية الغالبة نوع من الأعلام تعرف بالعلبة والاشتهار ولم يتعرف بأل التعريف ، كابن عمر وابن عباس ، فإنه إذا أطلق هذان الاسمان المضافان فالمراد بما عبد الله بن عمر و عبد الله بن عباس رضي الله عنهم دون سائر إخوتهم . والمصنف لم يذكر هذه العلمية الغالبة في بابها باب العلم ، وإنما استطرده حينما تكلم عنها هنا في باب أداة التعريف ، فقال : وَقَدْ يَصِيرُ عِلْمًا بِالْعَلْبَةِ مُضَافًا . وسبب هذا الاستطراد أن العلم وأل يأتيان بمعنى العلبة ، قال العزبي⁽²⁷⁾ : (وإنما ذكر المضاف في هذا الباب مع أنه ليس منه لاشترائه مع ذي الأداة في العلبة) .

المبحث السادس : كان التامة

قال الناظم في باب كان وأخواتها :

** وَ ذُو نَمَامٍ مَا بَرِّعَ يَكْتَفِي **

هذا الباب معقود لبيان أحكام كان التاسخة للمبتدأ والخبر ، ولأخواتها التواسخ المشبهات بها في الإعمال ، وهن جميعاً أفعال ناقصة لا تامة ، ومبين أفعالاً ناقصة لا فتقارهن واحتياجهن إلى الخبر⁽²⁸⁾ ، هذا عند من يرى من التحويين أنهن أفعال حقيقية تدل على زمن وحدث ، وهو مذهب ابن خروف⁽²⁹⁾ ، وابن الحاجب⁽³⁰⁾ ، وابن عصفور⁽³¹⁾ ، وابن مالك⁽³²⁾ ، والرضي⁽³³⁾ ، وأبي حيان⁽³⁴⁾ ، وابن هشام . وقيل : سمين أفعالاً ناقصة لعدم دلالتها على الحدث ، وأنها لا تدل إلا على الزمن⁽³⁵⁾ ، وأهن أفعال غير حقيقية ، وهو مذهب المبرد⁽³⁶⁾ ، وابن السراج⁽³⁷⁾ ، وأبي علي⁽³⁸⁾ ، وابن جني⁽³⁹⁾ ، والشلوبين⁽⁴⁰⁾ . والتقص شرط لتسخهن المبتدأ والخبر .

وأما كان التامة وبعض أخواتها التامات فلسن نواسخ للمبتدأ والخبر ، ومرفوعها لا يسمى اسمها ، بل يسمى فاعلاً ، كما هو الحال مع كل فعل حقيقي تام ، وهي التي تكتفي بمرفوعها الفاعل كما قال الناظم ، كقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ﴾⁽⁴¹⁾ في قراءة من رفع حسنة ، وقوله سبحانه : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾⁽⁴²⁾ . وعلى ذلك فإن كلام الناظم عن كان التامة في هذا الباب استطراداً بين ؛ تفريقاً بين الناقصة التاسخة والتامة غير التاسخة .

بالمفعول في تلك الآيات هو المفعول به ، فقال : (إِنَّ الْمَفْعُولَ الَّذِي ذَكَرَهُ هُنَا يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ يُرِيدَ الْمَفْعُولَ بِهِ وَحَدَهُ ، وَهُوَ الْجَارِي فِي كَلَامِ التَّحْوِينِ إِذَا تَكَلَّمُوا عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْخُصُوصِ . وَالثَّانِي أَنْ يُرِيدَ الْمَفْعُولَ الْأَعْمَ الَّذِي يَشْمَلُ الْمَفْعُولَ بِهِ وَغَيْرَهُ) ثُمَّ قَالَ مُرَجِّحاً الاحْتِمَالَ الْأَوَّلَ :

(إِلَّا أَنْ الْاحْتِمَالَ الْأَوَّلَ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَقْصُودُ النَّاطِمِ) .

ومما تقدّم يظهر لنا سبب استطراد الناظم و غرضه منه ؛ وذلك أنّه لم يُفرد للمفعول به باباً مُستقلاً لصعوبة جمع أشتات مسائله وأحكامه اللفظية في موضع واحد ، كما تقدّم بيانه من وجود أحكامه في الأبواب التي تناولت أجزاء الجملة الفعلية و أساليبها المتنوعة . وشيء آخر وهو أنّ بعض هذه الأحكام المفعولية تصلح حكماً للفاعل ؛ فتقديم المفعول به على الفاعل وجوباً أو جوازاً هو تأخير الفاعل عن المفعول وجوباً أو جوازاً . وتأخير المفعول به عن الفاعل وجوباً أو جوازاً هو تقديم الفاعل على المفعول به وجوباً أو جوازاً ، وينفرد المفعول به بحكم تقديمه على فعله ، فتكون حينئذ جميعها من مسائل الباب ولا استطراد فيها إلا ما تفرّد به المفعول به .

والثاني في باب التعدي واللزوم حين قال الناظم :

وَالأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كَمَنْ مِنْ أَلْسِنٍ مَنْ زَارَنَا نَسَجَ اليمَنُ
وَ يَلْزَمُ الأَصْلُ لِمَوْجِبِ عَرَى وَتَرَكَ ذَاكَ الأَصْلَ حَتْمًا قَدْ يَرَى
وَ حَذَفَ فَضْلَةً أجز إن لم يَضُرْ كَحَذَفِ مَا سَبَقَ جَوَاباً أَوْ حَضِرَ

وهذا الباب عقده الناظم للحديث عن تعدي الأفعال ولزومها، فذكر فيه خمسة أحكام لفظية للمفعول به استطراداً، فالأول والثاني هما جواز تقديم أحد المفعولين اللذين ليس أصلهما المبتدأ والخبر و وجوبه إذا كان فاعلاً في المعنى ، والثالث هو وجوب تأخير أحد المفعولين اللذين ليس أصلهما المبتدأ والخبر إذا كان فاعلاً في المعنى ، والرابع جواز حذف المفعول به، والخامس امتناع حذفه .

المبحث العاشر : المشغول عنه

قال الناظم في باب اشتغال العامل عن المعمول :

وَ إن تَلَا السَّابِقُ مَا بِالإِبتِدَاءِ يَخْتَصُّ فَالرَّفْعَ التَّرْمِئَةَ أَبَدًا

الاشتغال ، وأسلوب التنازع ، وأسلوب التعجب ، وأسلوب الاختصاص ، وأسلوب التحذير والإغراء في أبواب مُستقلة كذلك .

فإذا تحدثوا عن أحكام المفعول به تحت باب مُرتبٍ ومُتعلّقٍ به فلا يكون حديثهم ذلك استطراداً ولا خروجاً عما انعقد له الباب ؛ كحديثهم عن المفعول به في باب نائب الفاعل فإنه ليس استطراداً ؛ لأنّ المفعول به هو نائب الفاعل ، وقس على ذلك باب الاشتغال فإنّ المفعول به هو المشغول عنه المنصوب ، وكذلك يُقال في المتنازع عليه المنصوب في باب التنازع ، وفي المتعجب منه المنصوب في باب التعجب ، وفي المنصوب على الاختصاص في باب الاختصاص ، وفي المنصوب على التحذير والإغراء في باب التحذير والإغراء ، فكل تلك المفاعيل الحديث عنها في أبوابها لا يُعد استطراداً كما ترى .

وأما إذا كان حديثهم عن أحكام المفعول به غير مرتبٍ ولا مُتعلّقٍ بالباب فهو استطرادٌ و خروجٌ عما انعقد له ذلك الباب . وقد وقّع الاستطراد عند الناظم بياناً لأحكام المفعول به في بابين هما :

الأول في باب الفاعل حين قال :

وَالأَصْلُ فِي فَاعِلٍ أَنْ يَنْصِلَا وَالأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَنْفَصِلَا
وَ قَدْ يُجَاءُ بِخِلَافِ الأَصْلِ وَ قَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ
وَ أُخْرِجَ الْمَفْعُولُ إِنْ لَبِسَ حُذِرَ أَوْ أُضْمِرَ فَاعِلٌ غَيْرُ مُنْخَصِرٍ
وَ مَا بِإِلَّا أَوْ بِإِيْمَا مُنْخَصِرٍ أُخْرِجَ وَ قَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصِدَ ظَهَرَ
وَ شَاعَ نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عُمَرَ وَ شَدَّ نَحْوُ زَانَ نَوْرَةَ الشَّجَرِ

وهذا الباب معقود لبيان أحكام الفاعل ، وقد استطرده الناظم فذكر فيه أحكام المفعول به الخمسة ، وهي وجوب تأخير المفعول به عن الفاعل و جواز تأخيره ، و وجوب توسّطه بين الفعل والفاعل و جواز توسّطه ، وهذه الأحكام الأربعة نصّ الناظم على موضعَي الوجوب منها ، وسكت عن موضعَي الجواز منها ، وهما معلومان وفق المنهج الشكوي الذي سار عليه كثير من النحاة ، وأما الخامس وهو تقديم المفعول به على الفعل فقد ذكر حكمه الجائز ولم يدكر الواجب فيه .

وقد ترجّح لدى أبي إسحاق الشاطبي (48) أنّ مقصود الناظم

كلامه ، وهو كما ترى لم يُحَرِّزْ موطنَ البيان ولا نصَّ على التحرُّزِ المرادِ بيانهُ لا هنا - عندَ كلامه هذا - ولا عندَ كلامه على موضعِي وُجُوبِ الرَّفْعِ ، وهو معنى قولِهِ : مُبَيَّنٌّ بعدُ ؛ فهو إمَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي سُبِّيَتْ مَوْضِعَ التَّحَرُّزِ بعدُ ، وإمَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّ التَّائِظَ هُوَ الَّذِي سُبِّيَتْ ذَلِكَ بعدُ ، فأما التَّائِظُ فَإِنَّهُ لم يَدْكُرْ شيئاً سوى ما جاءَ من قولِهِ في هذين البيتينِ ولا تحرُّزٌ فيهما كما ترى . وأما الشاطِئِيُّ فقد تقدَّمَ أَنَّهُ لم يُنصَّ على شيءٍ من التَّحَرُّزِ ، ولكنْ قد يُفْهَمُ مِنْ كَلامِهِ مقصودُهُ بالتَّحَرُّزِ ؛ وذلك أَنَّهُ لما عدَّدَ أقسامَ المشغولِ عنه قالَ : (ثمَّ أخذَ التَّائِظَ في تفصيلِ الحكمِ في نصبِ الاسمِ السابقِ ، وجعلَهُ خمسةَ أقسامٍ : واجبِ النَّصْبِ ، وممتنعٍ فيه النَّصْبِ ، فلا بدَّ من الرَّفْعِ ، ومختارٍ فيه النَّصْبِ ، ومختارٍ فيه الرَّفْعِ ، وما يَسْتَوِي فيه الرَّفْعُ والنَّصْبُ)⁽⁵³⁾ انتهى كلامُهُ ، وهو كما ترى يقولُ : وممتنعٍ فيه النَّصْبِ ، بدلاً عن أن يقولَ : واجبِ الرَّفْعِ . فهل كانَ هذا الاستبدالُ اللفظيُّ هو التَّحَرُّزُ المقصودُ ؟ وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ فهل يُعدُّ ذلكَ تحرُّزاً ممَّا اعترضَ عليه به ؟

فالجوابُ عن الأولِ : نعم ، فالذي يظهرُ لي . والله أعلمُ . أَنَّهُ أرادَ أن يَدنوَّ بلفظِ (النَّصْبِ الممتنعِ) من المشغولِ عنه ويجعلُهُ قسماً من أقسامِهِ ؛ لأنَّهُ حكمٌ من أحكامِهِ ، ولا تَبَيَّنُ الفائدةُ إلاَّ بذكرِهِ وبيانِ موضِعِهِ ، وإلى نحوٍ من ذلكَ أشارَ الشيخُ خالدُ الأزهرِيُّ عندَ تعليقه على اعتراضِ ابنِ هشامِ السابقِ ، فقالَ : لكنَّ ضرورةَ تَنمِيمِ الأقسامِ أَلْجَأَتْهُ إلى ذلكَ⁽⁵⁴⁾ . واستبدالُ التعبيرِ بامتناعِ النَّصْبِ بالتعبيرِ بما يجبُ رُفْعُهُ استفادَةُ الشاطِئِيِّ من كلامِ ابنِ مالكٍ في شرحِهِ على التسهيلِ⁽⁵⁵⁾ ، حيثُ إِنَّهُ في بيانِ هذا الموضعِ تكَلَّمَ عن موانعِ نصبِ الاسمِ السابقِ .

وللجوابِ عن الثاني أقولُ : إنَّ هذا الأمرَ له وجهان ، وكلاهما له حظٌّ كبيرٌ من الصَّوابِ عندَ التأملِ ؛ فَمَنْ نَظَرَ إلى حقيقةِ حَدِّ المشغولِ عنه لم يُعَدَّهُ قِسْماً مِنْ أقسامِهِ ، ولا يُعَدُّ ذلكَ الاستبدالُ اللفظيُّ عندَهُ تحرُّزاً يُدْخِلُهُ في أقسامِهِ . و مَنْ نَظَرَ إلى رَسْمِ⁽⁵⁶⁾ المشغولِ عنه ، والحديثُ عن حُكْمِ امتناعِ نصبِهِ رَسْمِ مِنْ رُسُومِهِ ، وخاصةً مِنْ خصائصِهِ . عَدَّهُ قِسْماً مِنْ أقسامِهِ ؛ حُكْماً لا حقيقةً ، ويُعَدُّ ذلكَ الاستبدالُ اللفظيُّ عندَهُ تحرُّزاً يُدْخِلُهُ في أقسامِهِ .

وأنا إمَّا جعلتُ كلامَ التَّائِظِ في هذين البيتينِ استطراداً وخروجاً

كذا إذا الفِعْلُ تلا ما لَنْ يَرِدَ ما قَبْلَ مَعْمُولاً لِمَا بَعْدَ وُجِدَ

هذا البابُ مُخْتَصٌّ بالحديثِ عن الأحكامِ اللفظيةِ للمَشغُولِ عنه عامِلُهُ في تركيبِ الاشتغالِ ، والمَشغُولُ عنه هو كلُّ اسمٍ مُتَقَدِّمٍ على عامِلٍ صالحٍ لنصبِهِ مُنْشَغِلٍ عنه بنصبِ ضميرِهِ أو سَبَبِيهِ⁽⁴⁹⁾ ، كقولك : زيداَ ضربتُهُ ، أو زيداَ ضربتُ غلامَهُ . وقد ذَكَرَ التَّائِظُ خمسةَ أحكامٍ لفظيةٍ للاسمِ المُتَقَدِّمِ المشغولِ عنه عامِلُهُ وهي : وُجُوبُ نَصْبِهِ ، و وُجُوبُ رُفْعِهِ ، و جَوَازُ الأَمْرَيْنِ والنَّصْبِ أَرَجَحُ ، و جَوَازُ الأَمْرَيْنِ والرُفْعِ أَرَجَحُ ، وما يَسْتَوِي فيه الأَمْرانِ .

وقد استطرَدَ التَّائِظُ وخرَجَ عن مسائلِ بابِ الاشتغالِ حينَ ذَكَرَ في هذين البيتينِ مَوْضِعِي وُجُوبِ رُفْعِ الاسمِ المُتَقَدِّمِ ، كقولك : خرجتُ فإذا زيداَ يضربُهُ عمرو ، والاسمُ المُتَقَدِّمُ الواجبُ رُفْعُهُ ليس اسماً مشغولاً عنه في هذا التركيبِ ؛ لأنَّ الاسمَ المشغولَ عنه عامِلُهُ هو الاسمُ الذي لو تسلَّطَ عليه عامِلُهُ ولم ينشغلْ عنه بنصبِ ضميرِهِ لَنصَبَهُ ، وفي موضعِ وُجُوبِ الرَّفْعِ لا سبيلَ إلى نصبِهِ أبداً .

ومثِلِ هذا اعترضَ ابنُ هشامٍ في التوضيحِ⁽⁵⁰⁾ على التَّائِظِ حينَ جعلَ واجبَ الرَّفْعِ من مسائلِ بابِ الاشتغالِ ، فقالَ : (و لم نَدْكُرْ من الأقسامِ ما يجبُ رُفْعُهُ كما ذَكَرَ التَّائِظُ لأنَّ حَدَّ الاشتغالِ لا يَصْدُقُ عليه) ثمَّ أكَّدَ اعتراضَهُ وكرَّرَهُ عندَ شرحِ موضعِي وجوبِ الرَّفْعِ فقالَ : (ليس من أقسامِ مسائلِ البابِ ما يجبُ فيه الرَّفْعُ ؛ لعدمِ صدقِ ضابطِ البابِ عليها ، وكلامِ التَّائِظِ يُوهِمُ ذلكَ) وقولُهُ : وكلامِ التَّائِظِ يُوهِمُ ذلكَ ، أي كلامُهُ يُشعرُ بأنَّ واجبَ الرَّفْعِ قِسْمٌ من أقسامِ المشغولِ عنه وإنَّ لم يُنصَّ على ذلكَ . والأمرُ هُنا كما قالَ ، لكنَّ التَّائِظَ في شرحِهِ على الكافيةِ الشافيةِ⁽⁵¹⁾ نصَّ على ذلكَ صراحةً فجعلَهُ قِسْماً مِنْ أقسامِهِ فقالَ : وقسِّمُ يجبُ فيه الرَّفْعِ .

وقد ردَّ الإمامُ الشاطِئِيُّ على هذا الاعتراضِ واصفاً إيَّاهُ بالتَّعَسُّفِ ، لكنَّهُ لم يُنصَّ على موطنِ التَّعَسُّفِ فلم يأتِ بشيءٍ مُحَرَّرٍ حينَ لم يَرِدْ على أن قالَ : (وعن الثاني - أي والجوابُ عن الاعتراضِ المذكورِ في البندِ الثاني - أنَّ التَّحَرُّزَ مِنْ فَصْلِ أدواتِ الصُّدُورِ بينَ الفعلِ والاسمِ السابقِ مُبَيَّنٌّ بعدُ ، وقد حصلَ المقصودُ على الجملةِ ، فالاعتراضُ تَعَسُّفٌ)⁽⁵²⁾ انتهى

عن مسائل الباب لثلاثة أمور :

الأول : موافقةً واتباعاً لاعتراض ابن هشام ، كما تقدّم .

والثاني : لأنّ مَنْ جعل ذلك استطراداً فهو موافق للصواب حقيقةً ، ومَنْ لم يجعل ذلك استطراداً فهو موافق للصواب حُكماً .

والثالث : أنّ هذا الاستطراد استطرادٌ ضروريٌّ ، كما قال الأزهري .

المبحث الحادي عشر : مسألة في التنّاع

قال النّاطم في باب التنّاع في العمل ، ويُسمّى باب الإعمال⁽⁵⁷⁾ :

وأظهر أنّ يكن ضمير خبراً لغير ما يطابق المُفسّر

نحو أظنّ و يظنّني أخوا زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ في الرّخا

هذا الباب خاصٌّ بالحديث عن تنّاع عاملين مُتقدّمين في مَعْمولٍ واحدٍ ، فيعملُ أحدهما في المَعْمولِ الظاهرِ والآخر في ضميره⁽⁵⁸⁾ ، كقول النّاطم : يُحسنان ويُسِيءُ ابناك . والعامِلُ في الاسمِ الظاهرِ يُسمّى مُعملاً ، والعامِلُ في ضميره يُسمّى مُهملاً اصطلاحاً⁽⁵⁹⁾ . ويجوزُ إعمالُ أحدهما في الاسمِ الظاهرِ ، كما يجوزُ إعمالُ أحدهما في ضميره .

والنّحاة في هذا الباب معنيون ببيان أحكام هذا الضمير الذي يعملُ فيه العامِلُ المَهْمَلُ ؛ ومن أحكامه أنّه إذا كان هذا الضميرُ ضميرَ نصبٍ ؛ فإنّما أن يكونَ عُمدةً في الأصلِ أو لا ، فإنّ كانَ عُمدةً كمفعوليّ ظنّ وأخواتها لأنّ أصلهما المبتدأ والخبرُ فله حُكمان ؛ الأولُ أنّه لا يُحذفُ ، والثاني أنّه يجبُ إضماره مؤخراً إنّ كانَ مطلوباً للعاملِ الأولِ ، فتقولُ : ظنّني و ظنّنتُ زيداً قائماً إيّاه ، ويجبُ إضماره مع فعله مُتصلاً أو مُنفصلاً إنّ كانَ مطلوباً للعاملِ الثاني ، فتقولُ : ظنّنتُ و ظنّنيهِ زيداً قائماً ، أو ظنّنتُ و ظنّني إيّاه زيداً قائماً . وقد أشار النّاطم إلى ذلك قبل هذين البيتين فقال :

و لا تجي مع أولٍ قد أهملنا بمضمّرٍ لغيرِ رُفِعٍ أو هلا

بل حذفه الزم إنّ يكن غير خبرٍ وأخبرته إنّ يكن هو الخبر

والنّاطم لما ذكرَ هذه المسألة مسألة إعمالِ العامِلِ في ضميرِ

نصبٍ عُمدةً . استطرادَ فقال : وأظهر أنّ يكن ضميرٌ خيراً ... إلى آخر البيتين .

وقد مثّل النّاطم هذه المسألة المستطرّدة في النّظم بقوله : نُحُو أَظُنُّ وَ يَظُنُّنِي أَخَا زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ ، وصورة هذه المسألة⁽⁶⁰⁾ هي أنّه إذا لزم من إضمارِ ضميرِ الخبرِ عدمُ مُطابقتِهِ لِمَا يُفسَّرُهُ . لكونه خيراً في الأصلِ عمّا لا يطابقُ المُفسِّرَ . فإنّه يُؤتى به اسماً ظاهراً لا ضميراً ؛ كأنّ يكونَ الضميرُ خيراً في الأصلِ عن مُبتدأٍ مُفردٍ و مُفسَّرُهُ مُثنى ، كالمثال الذي ذكره النّاطم : أَظُنُّ وَ يَظُنُّنِي أَخَا زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ ، وفريداً وأخوينِ المفعولِ الأولِ والثاني لأظنّ ، والياءُ وأخاً المفعولِ الأولِ والثاني لِـيَظُنُّ ، والمفعولِ المتنازعُ عليه هو أخوينِ ، وقد عملَ فيه الفعلُ أَظُنُّ ، ويَظُنُّ هو الفعلُ المَهْمَلُ ، فالواجبُ إعمالُ يَظُنُّ في ضميرِ أخوينِ ، فيقالُ : أَظُنُّ وَ يَظُنُّنِي (إيّاها أو إيّاه) زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ ، وهذا الإضمارُ لا يجوزُ ؛ لعدمِ المُطابقتِ في كلا الحالتين إفراداً وتثنيةً ؛ لأنّه عند التثنية (إيّاها) يكونُ موافقاً للمُفسِّرِ (أخوينِ) ومُخالفاً للمُخبرِ عنه (الياءِ) ، ولو جئنا به مفرداً (إيّاها) لكانَ مُخالفاً للمُفسِّرِ (أخوينِ) ومُوافقاً للمُخبرِ عنه (الياءِ) ، فهو كما ترى لا يخلو من مُخالفةٍ ؛ لذا أوجب البصريّون⁽⁶¹⁾ الإتيانَ به اسماً ظاهراً لا ضميراً ؛ فراراً ممّا لا يجوزُ ، فيقالُ : أَظُنُّ وَ يَظُنُّنِي (أخاً) زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ .

فهل إذا ظهرَ معمولُ الفعلِ المَهْمَلِ تكونُ المسألةُ من مسائلِ بابِ التنّاعِ ؟ لقد نصَّ ابنُ عقيلٍ⁽⁶²⁾ والمراديُّ⁽⁶³⁾ على أنّها ليست منه ، و وافقهما الشّاطبيُّ⁽⁶⁴⁾ ؛ لأنّ من شرطِ التنّاعِ أن يتنازعَ العامِلانِ في معمولٍ واحدٍ فيعملُ أحدهما في ضميرِ ما تنازعا ، وفي هذه المسألة لم يتنازعا معمولاً واحداً ، بل معمولين مُختلفين . والنّاطم إنّما ذكرها هنا في هذا الباب للشّبهِ الصّوريِّ بينها وبينَ مسائلِ التنّاعِ⁽⁶⁵⁾ .

المبحث الثاني عشر : أفعالٍ لغيرِ التّفضيلِ

قال النّاطم في بابِ أفعالِ التّفضيلِ :

وَتَلُو أَلْ طَبِيقٌ وَمَا لِمَعْرِفَةٍ أَضِيفَ ذُو وَجْهَيْنِ عَن ذِي مَعْرِفَةٍ

هذا إذا تويت معنى من ، وإنّ لم تتو فهو طبّيق ما به قرن

هذا البابُ مُختصٌّ بالحديث عن الأحكامِ اللَّفْظِيَّةِ لأفعالِ

وَمُبِينًا وَجُوبَ رَفْعِ المَعْطُوفِ بَلَكِنْ أَوْ بِنَاءِ عَلَى خَيْرِ (ما) المِشْبَهَةِ بِلَيْسَ المَنْصُوبِ ، كَقَوْلِكَ : ما زِيدٌ قائِماً لَكِنْ قاعِداً ، أَوْ بَلْ قاعِداً .

ثانياً : قَالَ النَّاطِمُ مُسْتَطَرِّداً فِي بابِ إِنَّ وَأَخواتِها :

وَ جَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفاً عَلَى مَنْصُوبٍ إِنَّ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلًا

و مَبِيناً جَوَازَ رَفْعٍ وَ نَصْبِ المَعْطُوفِ عَلَى اسمِ إِنَّ بِشَرطِ اسْتِكمالِ إِنَّ لِخبرِها ، كَقَوْلِكَ : إِنَّ زِيداً قائِماً وَعَمِروُ أَوْ وَعَمِراً .

ثالثاً : قَالَ النَّاطِمُ فِي بابِ لا التَّافِيَةِ لِلجنسِ :

وَ رَكِبِ المَفْرَدَ فاتِحاً كَلِلا حَوَلٌ وَ لا قُوَّةَ وَ التَّانِي اجْعَلِلا

مَرْفوعاً أَوْ مَنْصُوباً أَوْ مُرَكَّباً وَ إِنَّ رَفَعْتَ أَوَّلًا لا تَنْصِبا

وَقَدْ اسْتَطَرَّدَ النَّاطِمُ حِينَ بَيَّنَّ حُكْمَ المَعْطُوفِ عَلَى اسمِ (لا) المَفْرَدِ . أَي ما لَيْسَ مُضَافاً وَ لا شَبِيهاً بِالْمُضَافِ . إِنَّ كانَ المَعْطُوفُ مَفْرَداً نَكَرةً وَ لا تَتَكَرَّرُ لا ، بَأَنَّهُ يَجوزُ فِيهِ الرَفْعُ وَ النَّصْبُ وَ البِناءُ عَلَى الفِتحِ ، فَتَقولُ فِي لا حَوَلٌ وَ لا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ : لا حَوَلٌ وَ لا قُوَّةَ أَوْ وَ لا قُوَّةَ أَوْ وَ لا قُوَّةَ .

ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ مُسْتَطَرِّداً بِقَوْلِهِ :

وَ مُفْرَداً نَعْتاً لِمَنْبِي يَلِي فَافْتَحْ أَوْ انْصِبْ أَوْ ارْزُقْ تَعْدِلِ

وَمُبِيناً جَوَازَ الرَفْعِ وَ النَّصْبِ وَ البِناءِ عَلَى الفِتحِ فِي نَعْتِ اسمِ (لا) المَبْنِيِّ وَ المُنْصَبِ بِهِ دُونَ فاصِلٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَتبوعِهِ إِنَّ كانَ النَعْتُ مُفْرَداً . أَي لَيْسَ مُضَافاً وَ لا شَبِيهاً بِالْمُضَافِ . كَقَوْلِكَ : لا رَجُلٌ ظَرِيفٌ (أَوْ ظَرِيفاً أَوْ ظَرِيفَ) عِنْدَهُمْ .

ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ كَذَلِكَ مُسْتَطَرِّداً بِقَوْلِهِ :

وَ عَظِيمٌ ما يَلِي وَ عَظِيمٌ المَفْرَدُ لا تَبْنِ وَ انْصِبْهُ أَوْ ارْزُقْ أَقْصِدِ

وَمُبِيناً أَنَّ النَعْتَ غَيْرَ المَفْرَدِ وَ النَعْتِ المَفْصُولِ عَنِ مَتبوعِهِ بِفاصلِ يَتَعَيَّنُ رَفْعُهُ أَوْ نَصْبُهُ ، وَ لا يَجوزُ بِناءُهُ عَلَى الفِتحِ ، فَتَقولُ : لا رَجُلٌ مَحْمودٌ حُلْفُهُ عِنْدَهُمْ ، أَوْ مَحْموداً حُلْفُهُ ، وَ لا تَقولُ : مَحْمودٌ حُلْفُهُ . كما تَقولُ عِنْدَ الفِضْلِ : لا رَجُلٌ فِيها ظَرِيفٌ أَوْ ظَرِيفاً عِنْدَهُمْ ، وَ لا تَقولُ : ظَرِيفَ .

ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ كَذَلِكَ مُسْتَطَرِّداً بِقَوْلِهِ :

وَ العَطْفُ إِنَّ لَمْ تَتَكَرَّرْ لا احْكُما لَهُ بِما لِنَعْتِ ذِي الفِضْلِ اتَّمَى

التَّفضيلِ ، وَأَفْعَلُ إِذا قُصِدَ بِهِ التَّفضيلُ فِإِما أَنْ يُقْتَرَنَ بِمِنِ الجارَةِ لِفِظاً أَوْ تَقْدِيراً إِنَّ كانَ مُجَرِّداً ، وَإِما أَنْ تُنوى مَعَهُ مِنْ إن كانَ مُضَافاً أَوْ مُحَلِّى بِالْ .

والمَصنَّفُ اسْتَطَرَّدَ حِينَ قالَ : وَإنْ لَمْ تَنوِ فَهو طَبَقٌ ما بِهِ قُرْنٌ ؛ لِأَنَّ هَذا بَيانٌ لِحُكْمِ أَفْعَلِ الَّذِي لِغَيرِ التَّفضيلِ ، وَهو الَّذِي لا تُنوى مَعَهُ مِنْ الجارَةِ ، وَالحَدِيثُ عَنِ أَفْعَلِ الَّذِي لا يُقصدُ بِهِ التَّفضيلُ هو اسْتَطَرادٌ وَخُرُوجٌ عَمَّا انْعَقَدَ لَهُ البابُ .

المَبْحَثُ الثَّالِثُ عَشَرَ : إِما التَّانِيَةُ

قالَ النَّاطِمُ فِي بابِ عَطْفِ النَّسَقِ :

وَ مِثْلُ أَوْ فِي القَصْدِ إِما التَّانِيَةُ فِي نَحْوِ إِما ذِي وَ إِما التَّانِيَةُ

وَهو بابٌ مَعقُودٌ لِبَيانِ خِصائِصِ وَ معانِي أَحرفِ العَطْفِ ، وَشيءٍ مِنْ أَحكامِ المِتَعاطِفينِ . وَقد ذَكَرَ النَّاطِمُ هُنَا (إِما) التَّانِيَةُ ، وَهي (إِما) المَسبوقةُ بِمِثْلِها نَحْوُ : تَزَوَّجَ إِما هَنداً وَ إِما أُحْتَهَا .

وَاخْتَلَفَ النَّحويُّونَ فِي العَطْفِ بِإِما التَّانِيَةُ ؛ فَذهبَ أَكثَرُهُمُ (66) إِلى أَنَّها عَاطِفَةٌ ، وَ ذَهَبَ يونسُ بنُ حَبيبٍ (67) وَأبو عَلِيٍّ الفارِسيُّ وَابنُ كِيسانَ إِلى أَنَّها لَيْستْ عَاطِفَةٌ ، وَأَنَّها تُوافِقُ (أَوْ) فِي المَعنى لا فِي العَطْفِ ، وَهو اخْتِيارُ النَّاطِمِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعدّها مِنْ أَحرفِ العَطْفِ أَوَّلَ البابِ ، وَلأنَّهُ قالَ فِي النِّظْمِ إِنَّها مِثْلُها فِي القَصْدِ أَي فِي المَعنى .

فَإِذا كانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَإِنَّ حَدِيثَ المَصنَّفِ عَنها فِي هَذا البابِ اسْتَطَرادٌ ؛ وَالَّذِي دَفَعَهُ إِلى ذَلِكَ إِرادَةُ إِتمامِ الفائِدَةِ بِبَيانِ اشْتِراكِ إِما التَّانِيَةُ مَعَ أَوْ فِي المَعاني .

المَبْحَثُ الرَّابِعُ عَشَرَ : مَسائِلُ الإِتباعِ

اسْتَطَرَّدَ المَصنَّفُ إِلى مَسائِلِ الإِتباعِ فِي أَكثَرَ مِنْ بابٍ مِنْ أَبوابِ الأَلْفِيَّةِ ، وَلم يَذكُرْها فِي أَبوابِ التَّوابعِ ؛ لِتَعَلُّقِها بِتِلْكَ الأَبوابِ الَّتِي هِيَ فِيها . وَقد جَمَعْتُ تِلْكَ الاسْتَطَراداتِ المَتَفَرِّقَةَ مِنْ الأَبوابِ الكَثيرةِ المَخْتلِفةِ وَجَعَلْتُها هُنَا تَحْتِ مَبْحَثٍ واحِدٍ ، فَجاءَ حَدِيثُها عَلَى النَّحْوِ الآتِي :

أَوَّلًا : قالَ النَّاطِمُ مُسْتَطَرِّداً فِي بابِ (ما وَ لا وَ لا وَ لا) وَإنْ (المِشْبَهاتِ بَلِيسَ :

وَ رَفْعِ مَعْطُوفٍ بَلِيسَ أَوْ بِلِيسَ مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ بِما الرِّمَ حَيْثُ حَلَّ

مُسْتَقْبَلًا ، كما فَعَلَ مَعَ نونِ الوِقَايَةِ والمفعولِ بِهِ .
6. و أحياناً يَسْتَطِرِدُ إلى مسألةٍ عَقَدَ لِمِثْلِهَا باباً في الألفِيَّةِ، لكنَّهُ ضَمَّنَهَا البابَ الذي هِيَ فِيهِ لِشَدَّةِ ارتباطِها بِذاكِ البابِ، كما فَعَلَ مَعَ مسائلِ الإِتباعِ المُسْتَطَرِّدَةِ .

7. لم يَعْتَرِضْ أَحَدٌ مِنْ شُرَاحِ الألفِيَّةِ على تلكِ المسائلِ النَّحْوِيَّةِ المُسْتَطَرِّدَةِ، سوى مسألةِ المشغولِ عنه التي اعْتَرِضَ عليها ابنُ هشامٍ .

الإفصاح والتصريحات:

تضارب المصالح: ليس لدى المؤلف أي مصالح مالية أو غير مالية ذات صلة للكشف عنها. المؤلفون يعلنون عن عدم وجود أي تضارب في المصالح.

الوصول المفتوح: هذه المقالة مرخصة بموجب ترخيص إسناد الإبداع التشاركي غير تجاري 4.0 الدولي (CC BY-NC 4.0) ، الذي يسمح بالاستخدام والمشاركة والتعديل والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة أو تنسيق، طالما أنك تمنح الاعتماد المناسب للمؤلف (المؤلفين) الأصليين. والمصدر، قم بتوفير رابط لترخيص المشاع الإبداعي، ووضح ما إذا تم إجراء تغييرات. يتم تضمين الصور أو المواد الأخرى التابعة لجهات خارجية في هذه المقالة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقالة، إلا إذا تمت الإشارة إلى خلاف ذلك في جزء المواد. إذا لم يتم تضمين المادة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقال وكان الاستخدام المقصود غير مسموح به بموجب اللوائح القانونية أو يتجاوز الاستخدام المسموح به، فسوف تحتاج إلى الحصول على إذن مباشر من صاحب حقوق الطبع والنشر. لعرض نسخة من هذا الترخيص، قم بزيارة:

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0>

قائمة المراجع:

(مرتبة بحسب ورودها في البحث)

ومُبيَّنًا حُكْمَ المعطوفِ على اسمٍ لا إذا لم تتكثَّرْ لا ، وأنَّهُ يجبُ فيه ما يجبُ في النعتِ المفصولِ عن متبوعِهِ بفواصلٍ ، وتقدَّم قريباَ أَنَّهُ يجبُ فيه الرفعُ أو النَّصبُ ، ولا يجوزُ بناؤُهُ على الفتح ، فتقولُ : لا رجلٌ وامرأةٌ أو وامرأةٌ عندهم ، ولا تقولُ : وامرأةٌ .

رابعاً : قالَ النَّاطِلُ مُسْتَطَرِّداً في بابِ إعمالِ المصدرِ :

وَ جُرِّ ما يَتَّبِعُ ما جُرِّ وَ مَنْ راعَى في الإِتباعِ المَحَلَّ فَحَسَنَ

ومُبيَّنًا أَنَّهُ يجوزُ في تابعِ مَعْمولِ المصدرِ إذا كانَ مُضافاً إليه وجهانِ : الجُرُّ مراعاةً للفظِ المضافِ إليه ، والرفعُ والنَّصبُ مُراعاةً لمعناه ؛ فإنَّ كانَ فاعلاً في المعنى رفعتَ التابعَ ، وإنَّ كانَ مفعولاً به في المعنى نصبتَ التابعَ ، فتقولُ: أعجبتني أكلُ زيدٍ وعمروُ أو وعمروُ ؛ لأنَّ زيدَ فاعلٌ في المعنى ، وتقولُ : أعجبتني أكلُ اللحمِ والخُبْزِ أو والخُبْزِ ؛ لأنَّ اللحمَ مفعولٌ به في المعنى .

خامساً : قالَ النَّاطِلُ مُسْتَطَرِّداً في بابِ إعمالِ اسمِ الفاعلِ :

وَ اجزُرْ أو انصِبْ تابعِ الَّذِي الخَفُضُ كَتُبْتَنِي جَاهٍ وَمالاً مَنْ نَهَضَ

ومُبيَّنًا أَنَّهُ يجوزُ في تابعِ مَعْمولِ اسمِ الفاعلِ إذا كانَ مُضافاً إليه وجهانِ : الجُرُّ مراعاةً للفظِ المضافِ إليه ، والنَّصبُ مُراعاةً لمَحَلِّهِ، فتقولُ : أنا ضاربُ زيدٍ وعمروُ أو وعمراً .

الخلاصة ونتائج البحث

وقد خُلصَ البحثُ . بفضلِ اللهِ وكرمه . إلى النَّتائِجِ الآتيةِ ، وهي:

1. أنَّ جميعَ اسْتِطَراداتِ ابنِ مالِكٍ في الألفِيَّةِ كانتِ إمَّا اضطراراً أو تَتَمِيماً لفائدةٍ تَتَعَلَّقُ بِمسألةٍ مُرتَبِطَةٍ بالبابِ الذي هِيَ فِيهِ .

2 أنَّ مِنْ الاسْتِطَراداتِ اسْتِطَراداً ضرورياً ، لا بُدَّ مِنْ ذِكرِ مِثْلِهِ ، خارجِ بابِهِ ، ولا يُمكنُ التَّحرُّرُ منه .

3 قد يُنصُّ بعضُ الشُّراحِ على إحدى المسائلِ المُسْتَطَرِّدَةِ أنَّها اسْتِطَرادٌ ، وهو قليلٌ ، فمقاسُ الباحثِ عليها واسْتِخْرَاجُ الكثيرِ .

4. الاسْتِطَراداتُ التي أَفْرَدَ لها ابنُ مالِكٍ أبواباً كانتِ واضحةً الاستِقلالِ ، أمَّا الاسْتِطَراداتُ التي كانتِ داخلَ الأبوابِ النَّحْوِيَّةِ فقد خُفِيَ على بعضِ المتعلِّمينَ ، وهو ما هَدَفَ البحثُ في الوصولِ إلى مِثْلِهِ .

5. أحياناً يَسْتَطِرِدُ ابنُ مالِكٍ إلى مسألةٍ لم يَعْقِدْ لِمِثْلِها باباً

- (21) المرادي، الحسن بن قاسم، شرح الألفية، ت/ د. فخر الدين قباوة، دار مكتبة المعارف للطباعة بلبنان، ط/ الأولى، 1428هـ (مرجع سابق)، 1/172، والغزي، محمد بن قاسم، فتح الرب المالك بشرح ألفية ابن مالك، ت/ محمد المبروك الختروشي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط/ الأولى، عام 1401هـ، (مرجع سابق) ص 182.
- (22) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، أوضح المسالك، ت/ محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، ط/ الأولى 1410هـ، 1/180.
- (23) أبو حيان، محمد بن يوسف، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، ت/ د. علي محمد فاخر وآخرين، دار الطباعة المحمدية، ط/ الأولى، عام 1435هـ، (مرجع سابق)، 1/115.
- (24) أبو حيان، محمد بن يوسف، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، ت/ د. علي محمد فاخر وآخرين، دار الطباعة المحمدية، ط/ الأولى، عام 1435هـ، (مرجع سابق) 1/87.
- (25) المكودي، عبدالرحمن بن علي، شرح المكودي على الألفية، عناية/ إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ الأولى، عام 1417هـ (مرجع سابق)، ص 41.
- (26) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، أوضح المسالك، ت/ محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، ط/ الأولى 1410هـ، (مرجع سابق)، 1/180.
- (27) الغزي، محمد بن قاسم، فتح الرب المالك بشرح ألفية ابن مالك، ت/ محمد المبروك الختروشي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط/ الأولى، عام 1401هـ (مرجع سابق)، ص 187.
- (28) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، شرح قطر الندى، ت/ عرفات مطرجي عام 1418هـ، ص 194.
- (29) ابن خروف، علي بن محمد، شرح جمل الزجاجي، ت/ سلوى عرب، ط/ الأولى 1419هـ، 1/415.
- (30) ابن الحاجب، عثمان بن عمر، الأمالي النحوية، ت/ هادي حسن حمودي، ط/ الأولى، عام 1985م. 4/126.
- (31) ابن عصفور، علي بن مؤمن، شرح الجمل، ت/ صاحب أبو جناح، دار الفكر عام 1400هـ، 1/386.
- (32) ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح التسهيل، ت/ د. عبدالرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون، دار هجر بمصر، ط/ الأولى، عام 1410هـ، 1/170. و السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، شرح الألفية، ت/ علي سعد الشينوي، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط/ الأولى، عام 1403هـ، ص 73.
- (12) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/ د. عتياد الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/ الأولى، عام 1428هـ، 1/352.
- (13) ابن جني، أبو الفتح عثمان، الحصاص، ت/ محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، 58/3، و ابن الأثيري، أبو البركات عبدالرحمن، الإنصاف، ت/ محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، 319/1، والأزهري، الشيخ خالد، التصريح، دار الفكر، 1/151.
- (14) ويقال: للمح الصفة، وللمح الأصل أفضل؛ لأنه ذكر الفضل والنعمان وليسوا وصفين. كذا قال المرادي في الجني الداني (مرجع سابق)، 197.
- (15) ابن التاظم، بدر الدين محمد، شرح الألفية، ت/ عبدالحميد السيد، ط/ دار الجليل، بيروت، ص 101.
- (16) المرادي، الحسن بن قاسم، الجني الداني في حروف المعاني، ت/ فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية بلبنان، ط/ الأولى، عام 1413هـ، ص 196.
- (17) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، مغني اللبيب، ت/ د. مازن المبارك ومحمد علي حمدالله، دار الفكر بيروت، ط/ السادسة، عام 1985م، ص 74.
- (18) أبو حيان، محمد بن يوسف، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، ت/ د. علي محمد فاخر وآخرين، دار الطباعة المحمدية، ط/ الأولى، عام 1435هـ، 1/119.
- (19) المكودي، عبدالرحمن بن علي، شرح المكودي على الألفية، عناية/ إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ الأولى، عام 1417هـ، ص 40.
- (20) الغزي، محمد بن قاسم، فتح الرب المالك بشرح ألفية ابن مالك، ت/ محمد المبروك الختروشي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط/ الأولى، عام 1401هـ، ص 179.

- (64) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) 211/3.
- (65) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) 211/3.
- (66) ابن الناظم، بدر الدين محمد، شرح الألفية، ت/عبدالحميد السيد، ط/دار الجيل، بيروت (مرجع سابق) ص 535، والأزهري، الشيخ خالد، التصريح، دار الفكر (مرجع سابق) 146/2.
- (67) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، مغني اللبيب، ت/د. مازن المبارك ومحمد علي حمدالله، دار الفكر بيروت، ط/السادسة، عام 1985م (مرجع سابق) ص 84، والمرادي، الحسن بن قاسم، شرح الألفية، ت/د. فخر الدين قباوة، دار مكتبة المعارف للطباعة بلبنان، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) 612/1، والشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) 132/5.

References:

- (1) abn al-nāẓm , bdr al-dīn mḥmd , al-mṣbāḥ fī al-m'ānī wālbīān wālbdi' , t/ d. 'bdālh̄mīd hndāwy , dār al-ktb al-'lmīṭ bībnān , t/ al-'aūli , 'ām 1422h., §237 .
- (2) al-qīrwānī , al-ḥsn bn ršīq , al-'mdī fī mḥāsn al-š'r ū'ādābh , t/ mḥmd mḥyi al-dīn 'bdālh̄mīd , dār al-ḡīl bībnān , t/ al-ḥāmsī , 'ām 1401h. , § 234.
- (3) al-mrḡ' al-sābq / 236.
- (4) abn al-nāẓm , bdr al-dīn mḥmd , al-mṣbāḥ fī al-m'ānī wālbīān wālbdi' , t/ d. 'bdālh̄mīd hndāwy , dār al-ktb al-'lmīṭ bībnān , t/ al-'aūli , 'ām 1422h. , (mrḡ' sābq) § 237
- (5) mādī (ṭrd) .
- (6) al-mrādī , al-ḥsn bn qāsm , šrh al-'alfī , t / d. fḥr al-dīn qbāūī , dār mktbī al-m'ārf llṭbā'ī bībnān , t/ al-'aūli , 1428h. , 1/ 110 .
- (7) al-mrādī , al-ḥsn bn qāsm , al-ḡni al-dānī fī ḥrūf al-m'ānī , t/ fḥr al-dīn qbāūī ūmḥmd ndīm fāql , dār al-ktb al-'lmīṭ bībnān , t/ al-'aūli , 'ām 1413h. , §141 .
- (8) al-mrādī , al-ḥsn bn qāsm , šrh al-'alfī , t / d. fḥr al-dīn qbāūī , dār mktbī al-m'ārf llṭbā'ī bībnān , t/ al-'aūli , 1428h. (mrḡ' sābq) , 1/110
- (9) abn ī'īš , mūfq al-dīn bn 'lī , šrh al-mfsl , t/ 'ālm al-ktb , bīrūt , 1/35 .
- (10) al-mrādī , al-ḥsn bn qāsm , šrh al-'alfī , t / d. fḥr al-dīn qbāūī , dār mktbī al-m'ārf llṭbā'ī bībnān , t/ al-'aūli , 1428h. (mrḡ' sābq) , 1/126, wāldmāmīnī , mḥmd bn abī bkr , t' līq al-frā'id 'lī tshīl al-fwā'id , t/ d. mḥmd al-mfdi , t/ al-'aūli , 'ām 1403h. .2/ 140 .
- (43) سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، ت/عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/الثالثة، عام 1408هـ، 2/153، والأزهري، الشيخ خالد، التصريح، دار الفكر (مرجع سابق) ، 1/192 .
- (44) ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح التسهيل، ت/د. عبدالرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون، دار هجر بمصر، ط/الأولى، عام 1410هـ (مرجع سابق) ، 1/361 .
- (45) المراد، محمد بن يزيد، المقتضب، ت/محمد عبدالحق عزيمة، عالم الكتب، بيروت (مرجع سابق) ، 4/117 .
- (46) ابن يعيش، موفق الدين بن علي، شرح المفصل، ط/عالم الكتب، بيروت (مرجع سابق) ، 7/99، والرضي، محمد بن الحسن، شرح الكافية، تصحيح/يوسف حسن عمر، ط/الثانية، عام 1996م (مرجع سابق) ، 4/191-193، والأزهري، الشيخ خالد، التصريح، دار الفكر (مرجع سابق) ، 192/1.
- (47) المكودي، عبدالرحمن بن علي، شرح المكودي على الألفية، عناية/إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/الأولى، عام 1417هـ (مرجع سابق) ، ص 80 .
- (48) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) ، 2/596 595.
- (49) ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح الكافية الشافية، ت/محمد علي معوض وآخر، دار الكتب العلمية، ط/الثانية، عام 2010م، 1/275، وابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن، شرح الألفية، ت/محمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة دار التراث، عام 1419هـ، 2/129 .
- (50) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، أوضح المسالك، ت/محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، ط/الأولى 1410هـ (مرجع سابق) ، 2/161 و 170 .
- (51) ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح الكافية الشافية، ت/محمد علي معوض وآخر، دار الكتب العلمية، ط/الثانية، عام 2010م (مرجع سابق) 1/278 .
- (52) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) ، 3/74.
- (53) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية، ت/د. عبيد الله الشيبني وآخرين، جامعة أم القرى. مكة المكرمة، ط/الأولى، عام 1428هـ (مرجع سابق) 3/80 .
- (54) الأزهري، الشيخ خالد، التصريح، دار الفكر (مرجع سابق) ، 1/303.
- (55) 2/139.
- (57) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، أوضح المسالك، ت/محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت، ط/الأولى 1410هـ (مرجع سابق) ، 2/186.
- (58) ابن مالك، محمد بن عبدالله، شرح الكافية الشافية، ت/محمد علي معوض وآخر، دار الكتب العلمية، ط/الثانية، عام 2010م (مرجع سابق) ، 1/288.
- (59) ابن الناظم، بدر الدين محمد، شرح الألفية، ت/عبدالحميد السيد، ط/دار الجيل، بيروت، ص 255.
- (60) المكودي، عبدالرحمن بن علي، شرح المكودي على الألفية، عناية/إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/الأولى، عام 1417هـ (مرجع سابق) ص 103 .
- (61) أبو حيان، محمد بن يوسف، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، ت/د. علي محمد فاخر وآخرين، دار الطباعة المحمدية، ط/الأولى، عام 1435هـ (مرجع سابق) 2/121 .
- (62) ابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن، شرح الألفية، ت/محمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة دار التراث، عام 1419هـ (مرجع سابق) 2/168 .
- (63) المرجع السابق 1/311.

- (23) abū ḥiān , mḥmd bn iūsf , mnhğ al-sālk fī al-klām 'li al-fīwī abn mālk , t/ d. 'lī mḥmd fāḥr ū 'āḥrīn , dār al-ṭbā'ī al-mḥmdī , t/ al-'aūli , 'ām 1435h. , (mrğ' sābq) , 1/ 115 .
- (24) Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, Manhaj al-sālik fī al-kalām 'alā alfyih Ibn Mālik, t / D. 'Alī Muḥammad Fāḥir wa-ākharīn, Dār al-Ṭibā'ah al-Muḥammadiyah, Ṭ / al-ūlā, 'ām 1435h, (marji' sābiq) 1/87.
- (25) al-mkūdī , 'bdālḥmn bn 'lī , šrh al-mkūdīw 'li al-'alfīwī , 'nāī / ibrahīm šms al-dīn , dār al-ktb al-'lmīwī , bīrūt , t/ al-'aūli , 'ām 1417h. (mrğ' sābq) , § 41 .
- (26) abn ḥšām , 'bdāllh bn iūsf , aūḍh al-msālk , t / mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllmīd , dār al-fkr , bīrūt , t/ al-'aūli 1410h. , (mrğ' sābq) , 1/ 180.
- (27) al-ğzī , mḥmd bn qāsm , fīh al-rb al-mālk bšrh al-fīwī abn mālk , t/ mḥmd al-mbrūk al-ḥtrūšīw , mnšūrāt klīwī al-d'ūī al-islāmīwī , ṭrābls , t/ al-'aūli , 'ām 1401h. (mrğ' sābq) , § 187 .
- (28) abn ḥšām , 'bdāllh bn iūsf , šrh qtr al-ndī , t/ 'rfāt mṭrğīw 'ām 1418 h. , § 194 .
- (29) abn ḥrūf , 'lī bn mḥmd , šrh ġml al-zğāğī , t/ slwi 'rb , t/ al-'aūli 1419h. , 1/415 .
- (30) abn al-ḥāğb , 'ṭmān bn 'mr , al-'amālī al-nḥwywī , t/ ḥādī ḥsn ḥmūdī , t/ al-'aūli , 'ām 1985m . 4/126
- (31) abn 'šfūr , 'lī bn mu'mn , šrh al-ğml , t/ šāḥb abū ḡnāḥ , dār al-fkr 'ām 1400h. , 1/386 ,
- (32) abn mālk , mḥmd bn 'bdāllh , šrh al-tshīl , t / d. 'bdālḥmn al-sīd ū d. mḥmd bdwy al-mḥtūn , dār ḥğr bmsr , t/ al-'aūli , 'ām 1410h. (mrğ' sābq) , 1/338.
- (33) al-rđī , mḥmd bn al-ḥsn , šrh al-kāfī , tḥīḥ/ iūsf ḥsn 'mr , t/ al-ṭānī , 'ām 1996m , 4/181
- (34) abū ḥiān , mḥmd bn iūsf , al-tḍyil wāltkml , t/ d. ḥsn ḥndāwy , dār al-qīm , dmšq , t/ al-'aūli , 'ām 1419h. , 4/133 .
- (35) abn ḥšām , 'bdāllh bn iūsf , mğnī al-lbīb , t/ d. māzn al-mbārī ū mḥmd 'lī ḥmdāllh , dār al-fkr bīrūt , t/ al-sādst , 'ām 1985m , §571 .
- (36) al-mbrd , mḥmd bn īzīd , al-mqtḍb , t/ mḥmd 'bdāllḥalq 'ḍīmī , 'ālm al-ktb , bīrūt , 3/33.
- (37) abn al-srāğ , mḥmd bn shl , al-'ašūl fī al-nḥū , t/ 'bdāllḥsn al-ftlī , t/ al-ṭāṭī , 'ām 1417 h. , 1/82.
- (38) al-fārsī , al-ḥsn bn aḥmd , al-bğdādī , t/ ḥlāḥ al-dīn al-snkāwyw , mṭbū 'āt ūzārī al-'aūqāf al-'rāqī , al-ktāb al-ḥādī wāllḥmsūn . § 115.
- (11) abn mālk , mḥmd bn 'bdāllh , šrh al-tshīl , t / d. 'bdālḥmn al-sīd ū d. mḥmd bdwy al-mḥtūn , dār ḥğr bmsr , t/ al-'aūli , 'ām 1410h. , 1/170. ū al-sīwīw , ġlāl al-dīn 'bdālḥmn , šrh al-'alfī , t / 'lī s'd al-šīnwyw , klīf al-d'ūī al-islāmī , ṭrābls , t/ al-'aūli , 'ām 1403h. , § 73.
- (12) al-šāṭbī , ibrahīm bn mūsī , al-mqāsd al-šāfī , t/ d. 'ṭwād al-ṭbīwī ū 'āḥrīn , ġām 'ī am al-qri . mkī al-mkrmī , t/ al-'aūli , 'ām 1428h. , 1/352 .
- (13) abn ḡnī , abū al-fṭḥ 'ṭmān , al-ḥšās , t/ mḥmd 'lī al-nğār , dār al-ktāb al-'rbīw , bīrūt , 3/58, ū abn al-'anbārī , abū al-brkāt 'bdālḥmn , al-inšāf , t/ mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllmīd , dār al-fkr , 1/ 319 , wāl'azhrī , al-šīḥ ḥāld , al-tṣrīḥ , dār al-fkr , 1/ 151 .
- (14) wyqāl : llmḥ al-šffī , ūllmḥ al-'ašl afđl ; l'anh ḍkara al-fđla wāln'māna ūlīsā ūšfīn . kḍā qāl al-mrādīw fī al-ḡnī al-dānī (mrğ' sābq) , 197 .
- (15) Ibn alnnāzm, Badr al-Dīn Muḥammad, sharḥ al-alfīyah, t / 'Abd-al-Ḥamīd al-Sayyid, Ṭ / Dār al-Jīl, Bayrūt, § 101..
- (16) al-Murādī, al-Ḥasan ibn Qāsim, al-Janā al-Dānī fī ḥurūf al-ma'ānī, t / Fakhr al-Dīn Qabāwah wa-Muḥammad Nadīm Faḍīl, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah bi-Lubnān, Ṭ / al-ūlā, 'ām 1413h, § 196.
- (17) Ibn Hishām, Allāh ibn Yūsuf, Mughnī al-labīb, t / D. Māzin al-Mubārak wa-Muḥammad 'Alī ḥmdāllh, Dār al-Fīkr Bayrūt, Ṭ / al-sādisah, 'ām 1985m, § 74
- (18) abū ḥiān , mḥmd bn iūsf , mnhğ al-sālk fī al-klām 'li al-fīwī abn mālk , t/ d. 'lī mḥmd fāḥr ū 'āḥrīn , dār al-ṭbā'ī al-mḥmdī , t/ al-'aūli , 'ām 1435h. , 1/119 .
- (19) al-mkūdī , 'bdālḥmn bn 'lī , šrh al-mkūdīw 'li al-'alfīwī , 'nāī / ibrahīm šms al-dīn , dār al-ktb al-'lmīwī , bīrūt , t/ al-'aūli , 'ām 1417h. , § 40
- (20) al-ğzī , mḥmd bn qāsm , fīh al-rb al-mālk bšrh al-fīwī abn mālk , t/ mḥmd al-mbrūk al-ḥtrūšīw , mnšūrāt klīwī al-d'ūī al-islāmīwī , ṭrābls , t/ al-'aūli , 'ām 1401h. , § 179
- (21) al-mrādī , al-ḥsn bn qāsm , šrh al-'alfī , t / d. fḥr al-dīn qbāwī , dār mktbī al-m'ārf llṭbā'ī blbnān , t/ al-'aūli , 1428h. (mrğ' sābq) , 1/ 172 , wālgzī , mḥmd bn qāsm , fīh al-rb al-mālk bšrh al-fīwī abn mālk , t/ mḥmd al-mbrūk al-ḥtrūšīw , mnšūrāt klīwī al-d'ūī al-islāmīwī , ṭrābls , t/ al-'aūli , 'ām 1401h. , (mrğ' sābq) § 182 .
- (22) abn ḥšām , 'bdāllh bn iūsf , aūḍh al-msālk , t / mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllmīd , dār al-fkr , bīrūt , t/ al-'aūli 1410h. , 1/ 180 .

- (53)) al-šāṭibī, ibrahīm bn mūsī, al-mqāṣd al-šāfiī, t/ d. 'īwād al-ṭbīṭī ū 'āḥrīn, ḡām'ī am al-qri . mkī al-mkrmī, t/ al-'aūli, 'ām 1428h. (mrġ' sābq), 3/80.
- (54) al-'azhrī, al-šīḥ ḥāld, al-tṣrīḥ, dār al-fkr (mrġ' sābq), 1/303.
- (55) al-šāṭibī, ibrahīm bn mūsī, al-mqāṣd al-šāfiī, t/ d. 'īwād al-ṭbīṭī ū 'āḥrīn, ḡām'ī am al-qri . mkī al-mkrmī, t/ al-'aūli, 'ām 1428h. (mrġ' sābq), 2/139.
- (56) wālraws' mu ġīru al-ḥadwi .
- (57) abn ḥšām, 'bdāllh bn iūsf, aūḍḥ al-msālk, t / mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllhmīd, dār al-fkr, bīrūt, t/ al-'aūli 1410h. (mrġ' sābq), 2/186.
- (58) abn mālk, mḥmd bn 'bdāllh, šrḥ al-kāff al-šāfiī, t/ mḥmd 'lī m'ūd ū 'āḥr, dār al-ktb al-'lmīī, t/ al-ṭānīī, 'ām 2010m (mrġ' sābq), 1/288.
- (59) abn al-nwāzm, bdr al-dīn mḥmd, šrḥ al-'alfīī, t/ 'bdāllhmīd al-sīd, t/ dār al-ḡīl, bīrūt, § 255.
- (60) al-mkūdī, 'bdāllrḥmn bn 'lī, šrḥ al-mkūdīw 'lī al-'alfīwī, 'nāīī / ibrahīm šms al-dīn, dār al-ktb al-'lmīwī, bīrūt, t/ al-'aūli, 'ām 1417h. (mrġ' sābq) § 103.
- (61) abū ḥīān, mḥmd bn iūsf, mnḥḡ al-sālk fī al-klām 'lī al-fīwī abn mālk, t/ d. 'lī mḥmd fāḥr ū 'āḥrīn, dār al-ṭbā'ī al-mḥmdīī, t/ al-'aūli, 'ām 1435h. (mrġ' sābq) 2/121 .
- (62) abn 'qīl, 'bdāllh bn 'bdāllrḥmn, šrḥ al-'alfīī, t/ mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllhmīd, mktbī dār al-trāṭ, 'ām 1419h. (mrġ' sābq) 2/168 .
- (63) al-mrġ' al-sābq 1/311.
- (64) al-šāṭibī, ibrahīm bn mūsī, al-mqāṣd al-šāfiī, t/ d. 'īwād al-ṭbīṭī ū 'āḥrīn, ḡām'ī am al-qri . mkī al-mkrmī, t/ al-'aūli, 'ām 1428h. (mrġ' sābq) 3/211 .
- (65) al-Shāṭibī, Ibrahīm ibn Mūsá, al-maqāṣid al-shāfiyah, t / D. 'yyād al-Thubaytī wa-ākharīn, Jāmi'at Umm al-Qurá Makkah al-Mukarramah, Ṭ / al-ūlá, 'ām 1428h (marji' sābiq) 3/211.
- (66) abn al-nwāzm, bdr al-dīn mḥmd, šrḥ al-'alfīī, t/ 'bdāllhmīd al-sīd, t/ dār al-ḡīl, bīrūt (mrġ' sābq) § 535, wāl'azhrī, al-šīḥ ḥāld, al-tṣrīḥ, dār al-fkr (mrġ' sābq) 2/146 .
- (67) ābn ḥšām, 'bdāllh bn iūsf, mġnī al-lbīb, t/ d. māzn al-mbārk ūmḥmd 'lī ḥmdāllh, dār al-fkr bīrūt, t/ al-sādsī, 'ām 1985m (mrġ' sābq) § 84, ū al-mrādī, al-ḥsn bn qāsm, šrḥ al-'alfīī, t / d. fḥr al-dīn qbāūī, dār mktbī al-m'ārf llṭbā'ī blbnān, t/ al-'aūli, 1428h. (mrġ' sābq) 5/132 .
- (39) abn ḡnī, abū al-fṭḥ 'ṭmān, al-lm' fī al-'rbīī, t/ ḥāmd al-mu'mn, 'ālm al-ktb, t/ al-ṭānīī, 'ām 1405h., § 85 .
- (40) al-šlūbīn, 'mr bn mḥmd, al-tūṭ'īī, t/ d. iūsf al-mṭū, 'ām 1401h., §224 .
- (41) sūrī al-nsā', aīī / 40 .
- (42) sūrī al-bqrī, aīī / 280 .
- (43) sībwyh, 'mrū bn 'ṭmān, al-ktāb, t/ 'bdāllslām ḥārūn, mktbī al-ḥāngī bālqāhrī, t/ al-ṭāṭīī, 'ām 1408h., 2/ 153, wāl'azhrī, al-šīḥ ḥāld, al-tṣrīḥ, dār al-fkr (mrġ' sābq) , 1/ 192 .
- (44) abn mālk, mḥmd bn 'bdāllh, šrḥ al-tshīl, t / d. 'bdāllrḥmn al-sīd ū d. mḥmd bdwy al-mḥtūn, dār ḥḡr bmsr, t/ al-'aūli, 'ām 1410h. (mrġ' sābq) , 1/ 361 .
- (45) al-mbrd, mḥmd bn īzīd, al-mqtḍb, t/ mḥmd 'bdāllḥāq 'ḍīmī, 'ālm al-ktb, bīrūt, (mrġ' sābq) , 4/117.
- (46) abn ī'īs, mūfq al-dīn bn 'lī, šrḥ al-mfṣl, t/ 'ālm al-ktb, bīrūt (mrġ' sābq) , 7/99, ū al-rḍī, mḥmd bn al-ḥsn, šrḥ al-kāfiī, tṣḥīḥ/ iūsf ḥsn 'mr, t/ al-ṭānīī, 'ām 1996m (mrġ' sābq) , 4/191.. 193, wāl'azhrī, al-šīḥ ḥāld, al-tṣrīḥ, dār al-fkr (mrġ' sābq) , 1/192.
- (47) al-mkūdī, 'bdāllrḥmn bn 'lī, šrḥ al-mkūdīw 'lī al-'alfīwī, 'nāīī / ibrahīī..m šms al-dīn, dār al-ktb al-'lmīwī, bīrūt, t/ al-'aūli, 'ām 1417h. (mrġ' sābq) , § 80 .
- (48) al-šāṭibī, ibrahīm bn mūsī, al-mqāṣd al-šāfiī, t/ d. 'īwād al-ṭbīṭī ū 'āḥrīn, ḡām'ī am al-qri . mkī al-mkrmī, t/ al-'aūli, 'ām 1428h. (mrġ' sābq) , 2/595.. 596.
- (49) abn mālk, mḥmd bn 'bdāllh, šrḥ al-kāff al-šāfiī, t/ mḥmd 'lī m'ūd ū 'āḥr, dār al-ktb al-'lmīī, t/ al-ṭānīī, 'ām 2010m, 1/275, ū abn 'qīl, 'bdāllh bn 'bdāllrḥmn, šrḥ al-'alfīī, t/ mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllhmīd, mktbī dār al-trāṭ, 'ām 1419h., 2/129 .
- (50) abn ḥšām, 'bdāllh bn iūsf, aūḍḥ al-msālk, t / mḥmd mḥyi al-dīn 'bdāllhmīd, dār al-fk....r, bīrūt, t/ al-'aūli 1410h. (mrġ'.....' sāb.....q) , 2/161 ū 170 .
- (51) abn mālk, mḥmd bn 'bdāllh, šrḥ al-kāff al-šāfiī, t/ mḥmd 'lī m'ūd ū 'āḥr, dār al-ktb al-'lmīī, t/ al-ṭānīī, 'ām 2010m 1/278 .
- (52) al-šāṭibī, ibrahīm bn mūsī, al-mqāṣd al-šāfiī, t/ d. 'īwād al-ṭbīṭī ū 'āḥrīn, ḡām'ī am al-qri . mkī al-mkrmī, t/ al-'aūli, 'ām 1428h. (mrġ' sābq) , 3/74.